رقم المجلة المعياري الدولي النسخة المطبوعة: ISSN 2957-7721 (Print)

كلمة العدد

أ.م.د. لقمان عثمان أحمد
رئيس هيأة التحرير

بفخر واعتزاز يسر هيأة تحرير مجلة نينوى للدراسات القانونية أن تقدم لقرّائها ومتابعيها الكرام العدد الثالث، الذي يمثل محطة أخرى تضاف إلى مسيرتها العلمية الدؤوبة، وسعيها الحثيث لترسيخ مكانتها بوصفها منصة أكاديمية رصينة تُعنى بنشر البحوث القانونية المحكمة، التي تتناول قضايا قانونية معاصرة بمنهج علمي دقيق، انسجامًا مع رؤية كلية القانون – جامعة نينوى في دعم البحث العلمي وتطوير أدواته.

يفتح هذا العدد نوافذه على فضاءات قانونية متنوعة، ويتفاعل مع قضايا محورية تشغل الساحة القانونية، وذلك بنشر مجموعة من البحوث المتخصصة التي شارك في إعدادها باحثون من جامعات عراقية وعربية متميزة، عكست رؤًى علمية متعددة ومقاربات منهجية متباينة. وقد حرصت هيأة التحرير على إخضاع هذه البحوث لإجراءات تحكيم علمي رصين، وفق المعايير المعتمدة في النشر الأكاديمي، تعزيزًا لجودة المادة العلمية المقدمة.

ويُسجّل لهذا العدد ما تضمّنه من مقاربات تحليلية واجتهادات فقهية وقضائية تناولت إشكالات قانونية راهنة، شكّلت محاور للنقاش في الأوساط الأكاديمية والبحثية، وهو ما يعكس إسهام المجلة في دعم مسارات تطوير الفكر القانوني، ومدّ الجسور بين النظرية والتطبيق، وتشجيع البحث القانوني الملتزم بمعالجة قضايا الواقع.

وقد تضمَّن هذا العدد سبعة بحوث علمية محكّمة، فضلاً عن تعليق تحليلي على قرار قضائي، وعرض علمي لأطروحة دكتوراه، ومراجعة أكاديمية لكتاب، بما يُضفي على العدد الثالث بُعدًا من التنوّع المنهجي والتكامل المعرفي، ويعكس التزام المجلة بمعايير النشر العلمي الرصين.

فقد ركزت الدراسة الأولى الموسومة بـ(الذكاء الاصطناعي بين المسؤولية الشرعية والتقنية الحديثة) على تحديد المسؤولية الشرعية الناشئة عن استعمال تقنيات الذكاء الاصطناعي، ولاسيما في ظل قصور أحكام القانون لهذه التقنية الحديثة فالواجب أن يكون التوجه نحو أحكام الشريعة والفقه الإسلامي وتطبيق أحكامهما.

وجاءت الدراسة الثانية في القانون الخاص الموسومة بـ(الحيازة ودورها في تنمية الاستثمار العقاري: دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون المدني المصري) لتلقي الضوء على مسألة الحيازة ودورها في تنمية الاستثمار العقاري، إذ إن تحقيق السياسة الاستثمارية في الدولة يرتبط بقوانين نوعية تعالج موضوعات مهمة تتصل بالاستثمار وتؤثر فيه بصفة مباشرة، ومنها قوانين الملكية العقارية وتنظيم استغلال العقار.

فيما تناولت الدراسة الثالثة في القانون الخاص أيضا والموسومة بـ(مبدأ القوة الملزمة للعقد والاستثناءات الواردة عليه في قانون العقود الفرنسي الجديد لعام 2016: دراسة تحليلية مقارنة بالقانون المدني العراقي) بالتقصي والتحليل مبدأ القوة الملزمة للعقد المتمثل بالأثر المترتب على تراضي الطرفين المتعاقدين على محل العقد، وصيرورة العقد نافذاً بحيث لا يمكن لكل منهما الرجوع عنه إلا بالتراضي بينهما أو بنص في القانون. , فضلاً عن الإفادة من الحلول التي جاءت بها المادة (1195) الجديدة, ولا سيما التدرج في الوصول إلى تعديل العقد من الاتفاق على إعادة التفاوض إلى صدور قرار المحكمة عند رفض التفاوض من الطرف الآخر, في حالة فشل إعادة المفاوضات أو وصولها إلى طريق مسدود، وذلك فيما يتعلق بتطبيق نظرية الظروف الطارئة.

وبحثت الدراسة الرابعة في القانون الدستوري الموسومة بـ(اتجاهات المحكمة الاتحادية العليا في تحديد قيمة المنهاج الوزاري) في توضيح المقصود بالمنهاج الوزاري وتحديد رأي الفقهاء من قيمته القانونية، فضلاً عن تحديد اتجاهات المحكمة الاتحادية العليا وموقفها من الطبيعة القانونية للمنهاج الوزاري.

فيما سلطت الدراسة الخامسة في القانون الدولي الإنساني والموسومة بـ(تجويع السكان المدنيين بوصفه أسلوب حرب غير مشروع في القانون الدولي: الحرب ضد غزة أنموذجاً) الضوء على قواعد القانون الدولي الإنساني المعنية بحظر تجويع المدنيين، واستعراض مدى فاعليتها في حماية المدنيين، ولاسيما المدنيين في غزة، و اقترحت وضع آليات يمكن عن طريقها إنقاذ المدنيين من بطش القوات الإسرائيلية؛ وذلك بتطبيق الآليات الوقائية أو الآليات القمعية كالقضاء الجنائي الدولي، علاوة على ترتيب المسؤولية الأخلاقية قبل القانونية على مرتكبي الانتهاكات الممنهجة بحق المدنيين التي تشكل جرائم حرب وفق نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والتي ينبغي للمجتمع الدولي التصدي لها بمختلف الآليات والوسائل.

وجاءت الدراسة السادسة في القانون الدستوري الموسومة بـ(التنظيم الدستوري للأقليات و أثره في تعزيز السلم المجتمعي) لتسلط الضوء على واقع الأقليات بصورة عامة وفي العراق بصورة خاصة بعد بروز مشكلة الأقليات في الوقت الحاضر، ومطالبتها بمنحها مزيداً من الحقوق السياسية والاجتماعية والثقافية ومدى تأثير ذلك في مجتمع الأغلبية وبالتالي أثرها في السلم والأمن المجتمعي.

أما الدراسة السابعة في مجال القانون الدولي العام الموسومة بـ(العدالة البيئية المناخية) فركزت على تزايد مخاطر التغير المناخي والتلوث البيئي على واقع الدول والمجتمعات، ووجود تفاوت في التأثر السلبي من دولة إلى أخرى مما يخلق عدم مساواة في التمتع بحقوق الإنسان وتحقيق التنمية الاقتصادية، فضلاً عما ينتج عنه من كوارث طبيعية وصراعات وهجرة أو لجوء و آثار سلبية أخرى قد تمس الأمن والسلم الدوليين أو تهددهما، مما يتطلب إيجاد آليات دولية فعالة تعمل على ضمان حلول عادلة؛ وذلك بتفعيل المسؤولية الدولية على الدول الأكثر إضراراً بالمناخ والبيئة، وكذلك زيادة التعاون الدولي في هذا المجال، وتظهر الأهمية كذلك في الدول الأكثر تأثراً بالتغير المناخي ومنها العراق من حيث استعمال العدالة البيئية المناخية بوصفها وسيلة لتخفيف الأضرار التي تصيب العراق؛ وذلك بتفعيل الجانب الدبلوماسي من أجل الحصول على التمويل اللازم لإصلاح هذه الأضرار.

كما تضمن العدد تسليط الضوء بكل سرد قانوني بليغ على الحكم التاريخي الصادر عن مجلس الدولة الفرنسي في 2025/2/27 بشأن مشروع الطريق السريع A69، بوصفه محطة مفصلية في مسار العدالة البيئية، إذ استعرض كيف أرسى القضاء الإداري موازنة فارقة بين اعتبارات التنمية الاقتصادية وحماية البيئة، مرتكزا إلى معايير قانونية دقيقة ومقتضيات الضرورة "المقدسة" للمصلحة العامة، وخلص إلى "دعوة واعية" لإثراء التشريعات البيئية وتعزيز شراكة مجتمعية تلهم التغيير، تكريسا لحق الإنسان في بيئة سليمة ومستقبل يليق بالكرامة الإنسانية.

فضلا عن عرض أطروحة دكتوراه نوقشت في المملكة المتحدة بعنوان (الإطار الإصلاحي لبيئة الاستثمار الأجنبي في مرحلة ما بعد النزاع: تقييم نقدي لحالة العراق). فعلى مفترق طرقٍ بين صدمات الماضي وإشراقات المستقبل، تطرح هذه الأطروحة سؤالاً مصيرياً:

كيف تتحول الثرواتُ الطبيعيةُ إلى محركاتٍ للتنمية في دولٍ تئنُّ تحت وطأة الصراع؟

وتضمن هذا العدد عرضا لكتاب (القانون المدني الالتزامات Droit Civil Les Obligation) الذي يعكس أبرز التطورات والتعديلات الجوهرية التي طرأت على القانون المدني الفرنسي المعدل بقانون العقود الصادر بموجب الأمر رقم 2016-131 المتعلق بإصلاح قانون العقود والنظرية العامة للالتزامات و إثباتها، والذي يعد من أبرز المصادر الفرنسية المعاصرة و أكثرها شمولية, وقد قام بتأليفه أربعة من أبرز الفقهاء الفرنسيين المعاصرين.

وفي إطار سعيها الحثيث لتوسيع قاعدة المشاركة العلمية وتعزيز التنوّع المعرفي من داخل العراق وخارجه، حرصت هيأة التحرير على تضمّن أعدادها إسهامات لباحثين من خلفيات أكاديمية ومؤسسية متعددة، فعلى الصعيد العربي، شهد هذا العدد مشاركة علمية فاعلة لباحثين من دولة الإمارات العربية المتحدة والمملكة العربية السعودية، في حين أسهمت الساحة الأكاديمية المحلية بمشاركات متميزة من جامعات عر اقية مرموقة، منها جامعة نينوى، جامعة الموصل، الجامعة العر اقية، جامعة القادسية، جامعة جيهان، جامعة الحدباء.

وإذ تقدّم هيأة التحرير هذا العدد إلى قرّائها الكرام، فإنها تأمل أن تُسهم موضوعاته في معالجة عدد من القضايا القانونية والإشكاليات المطروحة في الأوساط الأكاديمية، وأن ترفد النقاش العلمي بأفكار ومقاربات جديدة. كما تؤكد التزامها بمواصلة الجهد لتطوير المجلة، وتعزيز انفتاحها على المؤسسات البحثية، بما يرسّخ موقعها ضمن المجلات العلمية المحكمة في مجال الدراسات القانونية.

وتجدّد هيأة التحرير ترحيبها بكل الملاحظات والاقتراحات التي ترد من القرّاء والباحثين، إيماناً منها بأن التفاعل العلمي الهادف هو ركيزة أساسية في بناء مجلة علمية جادة، فآراؤكم تثري المحتوى، و اقتراحاتكم تُلهمنا لآفاق جديدة، ونقدكم البنّاء يُعزز مسيرتنا ويدفعنا نحو الارتقاء.

قواعد النشر في مجلة نينوى للدراسات القانونية

■ شروط النشر:

1. أن يكون البحث متسماً بالأصالة وسلامة الاتجاه.
2. أن يكون البحث متو افق مع معايير الأمانة العلمية وأخلاقيات البحث العلمي.
3. أن تتحقق له السلامة اللغوية. ويراعي علامات الترقيم
4. أصول البحوث التي تصل المجلة لا ترد سواء نشرت أو لم تنشر.
5. ألا يكون قد سبق نشره.
6. للمجلة الحق في نشر البحث على موقع المجلة أو غيره من وسائل النشر الإلكتروني والورقي التابع للجامعة بعد إجازته للنشر.
7. أن تكون المراسلات عبر البريد الإلكتروني
8. ما ورد في هذا العدد يعبر عن آراء كاتبيه ولا يعكس بالضرورة آراء هيئة ".
9. لا يزيد البحث مع المصادر والهوامش والجداول عن 30 صفحة (4A) ولا تقل عن عشرين صفحة.

■ مواصفات النشر:

- متضمنة الملخصين العربي والإنجليزي، والمراجع هوامش الصفحة تكون (3 سم) من (أعلى وأسفل، ويمين ويسار)، ويكون تباعد الأسطر مفرداً. يستخدم خط (Traditional Arabic) للغة العربية بحجم (16) أبيض للمتن، والعناوين الرئيسية (18) أسود وبحجم (13) أبيض للحاشية والمستخلص، وبحجم (10) أبيض للجداول والأشكال وأسود لرأس الجداول والتعليق.
- يستخدم خط (Times New Roman) للغة الإنجليزية بحجم (11) أبيض للمتن وأسود للعناوين، وبحجم (12) أبيض للحاشية والمستخلص، وبحجم (8) أبيض للجداول والأشكال وأسود لرأس الجداول والتعليق.

■ متطلبات المضمون:

- أن يذكر الباحث اسمه وجهة عمله بعد عنوان البحث مباشرة باللغتين العربية والانجليزية. ويذكر بريده الإلكتروني في الهامش.

- يرفق الباحث ملخصا باللغة العربية والإنجليزية، بعدد كلمات لا يتجاوز في المستخلص (250) كلمة، ويتضمن العناصر التالية (موضوع) البحث، وأهدافه ومنهجه وأهم النتائج، وأهم التوصيات مع العناية بتحريرها بشكل دقيق.
- يجب أن يتضمن البحث الأجزاء التالية: مقدمة وتتضمن طرح المشكلة مع الخلفية النظرية، تساؤلات الدراسة وأهدافها أو فرضياتها، أهمية الدراسة ومحدداتها.
- قائمة المراجع.

■ متطلبات التوثيق

تعتمد المجلة الية التوثيق التالية :

أولًا: في الهامش:

- توثيق الكتب يكون بالصيغة التالية: اسم المؤلف (الاسم الأول بعده الاسم الأخير)، اسم الكتاب عريض، الجزء و/أو المجلد (إن وجد)، الطبعة، الناشر، مكان النشر، السنة، رقم الصفحة.
- لتوثيق القران الكريم: يجب مراعاة ذكر رقم الآية واسم الصورة عند الاستشهاد بالقرآن الكريم، وذكر المصدر وبيانات النشر الاستشهاد بالأحاديث النبوية.
- توثيق المقالات والبحوث وفصول الكتب بالصيغة التالية: اسم المؤلف (الاسم الأول بعده الاسم الأخير)، "عنوان الدراسة أو البحث بين ظفرين"، عنوان المجلة عريض، جهة الإصدار، المجلد والعدد باختصار(مج الرقم، ع الرقم)، سنة النشر، رقم الصفحة.
- توثيق رسالة جامعية :اسم المؤلف، عنوان الرسالة عريض، نوعها بين قوسين (ماجستير أو دكتوراه)، اسم الجامعة، دولة الجامعة، السنة، رقم الصفحة. وإن لم تكن منشورة يشار إليها بين قوسين (غير منشورة).
- إذا كان المرجع من مؤتمر أو ندوة كما يلي : الاسم الأول، الاسم العائلي (سنة الانعقاد) عنوان الورقة. عنوان المؤتمر أو الندوة، مكان الانعقاد وتاريخه.
- توثيق مصدر الكتروني : اسم مؤلف، عنوان البحث بين ظفرين""، تاريخ الزيارة:../../...، الموقع الإلكتروني.
- توثيق حكم قضائي :اسم المحكمة، نوعها (تمييز، نقض، ابتدائية----)، نوع الحكم (جزاء، حقوق----)، رقم الحكم، سنة صدوره.
- توثيق تشريع : اسم القانون، دولة الإصدار، رقم القانون، سنة صدوره.

ثانياً: قائمة المراجع

ترتيب المراجع في نهاية البحث ترتيبا هجائيا كما يلي:

1. إذا كان المرجع كتاباً: اسم المؤلف (الاسم الأول، الاسم الأخير)، عنوان الكتاب عريض، الطبعة، الناشر، مكان النشر، سنة النشر.
2. المقالات والبحوث وفصول الكتب: :اسم المؤلف (الاسم الأول، الاسم الأخير). "عنوان الدراسة أو البحث بين ظفرين"، عنوان المجلة عريض، جهة الإصدار، المجلد والعدد باختصار(مج. رقم، ع رقم)، تاريخ النشر.
3. توثيق مصدر الكتروني : الاسم الأول. الاسم الأخير. ثم بقية البيانات كما وردت في توثيق المرجع في الهامش.

ثالثا: نماذج توثيق المراجع الأجنبية: تقبل المجلة التوثيق باللغة الإنجليزية بأحد أسلوبين؛ إما OSCOLA أو The Bluebook، على أن يلتزم الباحث الأسلوب المتبع في البحث كاملًا، ويمكن الاطلاع على آخر إصدار متوفر من خلال الر ابط:

OSCOLA: https://www.law.ox.ac.uk/research-subject-groups/publications/oscola

The Bluebook : https://www.legalbluebook.com

- عند ورود مصطلحات أجنبية في متن البحث تكتب بحروف عربية ولاتينية بين قوسين ويذكر المصطلح كاملاً عند وروده أول مرة.

■ للمراسلة:

- جمهورية العراق – محافظة نينوى / كلية القانون – جامعة نينوى
- حي الجوسق – مقابل المسبح الاولمبي
- مكتب بريد الموصل المركزي ص.ب (5)
- البريد الالكتروني : nulawj@uoninevah.edu.iq
- Mosul Central Post Office- P.O. Box (5)

هيئة التحرير

الأستاذ المساعد الدكتورلقمان عثمان أحمد / القانون الدستوري

كلية الحقوق / جامعة الموصل ..... رئيسا

الأستاذ المساعد الدكتورعدي طلال محمود / القانون الدستوري

مركزبناء السلام والتعايش السلمي / جامعة الموصل..... مديرالتحرير

الأستاذ المتمرس الدكتورعلي يوسف الشكري /القانون الدستوري

رئيس هيئة المستشارين والخبراء / رئاسة الجمهورية..... عضوا

الأستاذ الدكتورمحمد شلال حبيب العاني / القانون الجنائي

كلية القانون / جامعة الشارقة / الامارات العربية المتحدة..... عضوا

الأستاذ الدكتورمحمد سليمان الاحمد / القانون المدني

كلية القانون / جامعة السليمانية..... عضوا

الأستاذ الدكتورحيدرعلاء حمودي / القانون المالي

عميد كلية القانون / جامعة سينسيناتي / الولايات المتحدة الامريكية..... عضوا

الأستاذ الدكتورعلي فوزي ابراهيم الموسوي / القانون التجاري

كلية القانون / جامعة بغداد..... عضوا

الأستاذ الدكتورعماد الدين عبد الحي / القانون التجاري

كلية القانون / جامعة الشارقة /الامارات العربية المتحدة ..... عضوا

الأستاذ المساعد الدكتورصالح ابراهيم الغثيث / القانون الاداري

رئيس هيئة المستشارين القانونين / مجلس النواب / مملكة البحرين ..... عضوا

الأستاذ الدكتورة نغم اسحق زيا خوشابا / القانون الدولي العام

عضو مجلس الدولة العراقي..... عضوا

الأستاذ الدكتور حارث طاهر الدباغ / القانون المقارن والدولي الخاص

جامعة مونتريال / كندا ..... عضوا

الأستاذ المساعد الدكتورة هدى سالم محمد / القانون الجنائي

المعهد التقني / الجامعة التقنية الشمالية /..... عضوا

الدكتور مراد بن صغير / القانون المدني

كلية القانون / جامعة الشارقة /الامارات العربية المتحدة..... عضوا

الأستاذ المساعد الدكتور احمد محمد صديق / القانون المدني

كلية القانون والعلوم السياسية / جامعة كركوك ..... عضوا

وحدة المجلة

م.د. محمد نوري علي

كلية القانون / جامعة نينوى

التدقيق اللغوي

أ.م.د. إسماعيل خليل حسون ..... مدقق اللغة العربية

م.م. حامد محفوظ حامد..... مدقق اللغة الانكليزية

الإخراج الطباعي

أ.م.د. محمد واجد